



الخط الطوي Orange

ص.ب ١٦٨٩ عمان ١١١٨ الأردن  
تلفظ: +٩٦٢ ٦٤٦٠ ٦٦٦٦  
فاكس: +٩٦٢ ٦٤٦٠ ١١١٠  
[www.orange.jo](http://www.orange.jo)

الرقم: 6 / 15 / 19 / 6162

التاريخ: 2020/12/28

## عطوفة الرئيس التنفيذي لهيئة تنظيم قطاع الاتصالات المحترم

الموضوع: الشركات اعتماد مسودة التعليمات الخاصة

بإنشاء وتشغيل نقاط تبادل الانترنت (IXP)

تحية وبعد،

إشارة الى كتاب الهيئة رقم (ش/4/17/4) تاريخ (2020/12/17) بخصوص إعلامنا بتشرير الردود الواردة من الشركات بخصوص مسودة التعليمات الخاصة بإنشاء وتشغيل نقاط تبادل الانترنت (IXP) على موقع الهيئة الالكتروني، نرفق لكم ردود شركتنا على تلك الملاحظات أملين أحذها بعين الاعتبار.

وتفضوا بقبول فائق الاحترام،

المدير التنفيذي للشؤون القانونية والتنظيمية والمصادر

د. اياد حرب

شركة البراء الاردنية للأتصالات المتنقلة - اورانج

ردود شركة البتراء الأردنية للاتصالات المتنقلة (أورانج الخط الخلوي) على الملاحظات الواردة من الشركات على مسودة التعليمات الخاصة بإنشاء وتشغيل نقاط تبادل الانترنت (IXP)

شكراً لكم شركة البتراء الأردنية للاتصالات المتنقلة إتاحة المجال لتقديم ردودها على ما ورد في الملاحظات المستلمة على مسودة التعليمات الخاصة بإنشاء وتشغيل نقاط تبادل الانترنت المنشورة على موقع الهيئة الإلكتروني، والمبلغة لشركتنا بموجب كتاب الهيئة رقم (ش/4/17/10625/1/17) تاريخ (2020/12/17)، وتأمل أخذ ملاحظاتها أدناه بعين الاعتبار.

#### أولاً - ملاحظات شركة زين

- تتفق مع ملاحظة شركة زين على المادة (11/2)، حيث أن مصطلح (الترابط) غير معروف ولا علاقة له بمصطلح (الربط البياني) المشار إليه في قانون الاتصالات والمعرف في تعليمات الربط البياني، ونؤكّد كذلك على ملاحظاتنا السابقة بهذا الخصوص. وعلىه، نؤيد شركة زين بحذف هذا البند كاملاً.
- تتفق مع ملاحظة شركة زين على المادة (15/6) بأن المرخص له غير مخول وليس له أية مسؤولية وأو قدرة على معرفة وأو التحكم بالمحظى المار على شبكته أو أي من الشبكات المرتبطة معه. ونؤيد حذف هذا البند لمخالفته قانون الاتصالات.
- تتفق مع ملاحظة شركة زين بأن المادة (2/7) غير واضحة وغير محددة، ونؤكّد على ملاحظاتنا السابقة بأن يخضع فرض أية متطلبات أو قيود على الأعضاء في نقاط تبادل الانترنت لاستشارة عامة مسبقة، وذلك لتقدير اثر فرض تلك المتطلبات او القيود ومدى امكانية تطبيقها من الناحية الفنية.
- تتفق مع ملاحظة شركة زين بأن المادة (7/7) وذلك وفق ما ورد بـ ملاحظات شركتنا على هذا البند.
- تتفق مع ملاحظة شركة زين على المادة (8/7) بأن عبارة (في الوقت الذي تراه الهيئة مناسباً) غير محددة، نؤكّد على ملاحظاتنا السابقة بأن هذه المادة لم تحدد معيير تحديد الوقت اللازم لإعادة تقديم الطلب في حال رفضه، ونؤيد ملاحظة شركة زين بضرورة تعديل المادة بتحديد مدة زمنية معينة.

#### ثانياً - ملاحظات شركة أمنية

- نؤيد شركتنا طلب الاستضاح المقدم من شركة أمنية حول إعلان شركة الناي عن حصولها على موافقة الهيئة لإطلاق أول مركز تبادل الانترنت (IXP) في الأردن بمدينة العقبة وذلك قبل إقرار التعليمات الخاصة بذلك.

▪ ترى شركتنا بأن الهيئة قد عالجت مضمون ملاحظة شركة أمنية على المادة (2/4) ضمن المادة (6/4) من مسودة التعليمات. هذا وتأكد شركتنا على ملاحظاتها السابقة بضرورة توضيح الوصف القانوني في حال رغبة أكثر من مرخص له مجتمعين بالحصول على موافقة إنشاء نقطة ربط تبادل الانترنت؛ فهل يتطلب ذلك إنشاء وتسجيل شركة جديدة من عدة مرخصين والحصول على رخصة اتصالات عامة جديدة؟ حيث أن تقديم الطلب من عدة مرخصين يتوجب التعامل معهم على أساس كيان قانوني موحد ضمن شروط التقدم بالطلب والحصول على الموافقة اللازمة لذلك.

▪ لا تتفق مع ملاحظة شركة أمنية بأن تتضمن المادة (9/6) من التعليمات شروطاً وأحكاماً للربط المباشر مع مقدم الخدمة، وتحديد نطاق الاتفاقيات ذات العلاقة والخدمات التي سيتم تقديمها الخ. وترى شركتنا أن هذه المادة بصياغتها الحالية ضمن مسودة التعليمات تدعم وجود إطار تنظيمي لإنشاء وتشغيل نقاط تبادل الانترنت يستند خلاله على قوى السوق في تقديم هذه الخدمة وبعد أدنى من المتطلبات التنظيمية، حيث يتاح لمقدم الخدمة اختيار نموذج العمل والشروط الفنية التي تناسبه بما يحقق الغاية من إنشاء نقطة ربط ونشر هذه الشروط (سياسة الربط المباشر) للمرخص لهم للاطلاع عليها والربط مع مقسم الخدمة في حال كانت تلك المتطلبات تحقق متطلباتهم كذلك، آخذين بعين الاعتبار بأنه لا يوجد قيود على عدد مقدمي خدمة تبادل الانترنت (IXP) وفقاً لمسودة التعليمات.

#### ▪ ملاحظة شركة أمنية على المادة (10/6):

- أشارت هذه المادة إلى (سياسة قبول العضوية المعتمدة من الهيئة)، وليس (سياسة رفض العضوية المعتمدة من الهيئة) كما ورد في ملاحظات شركة أمنية.

▪ ترى شركتنا أن هذه المادة بصياغتها الحالية ضمن مسودة التعليمات تدعم وجود إطار تنظيمي لإنشاء وتشغيل نقاط تبادل الانترنت يستند خلاله على قوى السوق في تقديم هذه الخدمة وبعد أدنى من المتطلبات التنظيمية ، حيث يتاح لمقدم الخدمة وضع سياسة قبول العضوية ونشر هذه السياسة للمرخص لهم للاطلاع عليها، وللمرخص له حرية الربط مع مقسم خدمة (IXP) وفقاً لذلك، آخذين بعين الاعتبار بأنه ستتم الموافقة على هذه السياسة من قبل الهيئة وفقاً لمسودة التعليمات وبأنه لا يوجد قيود على عدد مقدمي خدمة تبادل الانترنت (IXP) وفقاً لمسودة التعليمات.

#### ▪ ملاحظات شركة أمنية على المادة (12/6):

- لم تحدد المادة ما هي الرسوم التي يجب تطبيقها، وإنما طلبت أن تتضمن سياسة التسعير كافة الرسوم التي سيتم تطبيقها على جميع الأعضاء المرخص لهم دون تمييز وذكرت أمثلة على ذلك على سبيل المثال وليس الحصر.

- ترى شركتنا أن هذه المادة بصياغتها الحالية ضمن مسودة التعليمات تدعم وجود إطار تنظيمي لإنشاء وتشغيل نقاط تبادل الانترنت يستند خلاله على قوى السوق في تقديم

هذه الخدمة ويدلُّى من المتطلبات التنظيمية ، حيث يتاح لمقدم الخدمة اختيار نموذج الاعمال الذي يناسبه ووضع سياسة التسعير ونشر هذه السياسة للمرخص لهم للاطلاع عليها، وتحديد أسعار الخدمات التي يقدمها وفقاً لظروف السوق.

- لا تتفق شركتنا مع ملاحظة شركة أمنية على القسم الرابع من نموذج الطلب، حيث تضمنت المادة (4) من مسودة التعليمات شروط الحصول على الموافقة لنقطة تبادل الانترنت (XP).

### ثالثاً - ملاحظات شركة الحداثة

لا تتفق شركتنا مع ملاحظات شركة الحداثة، وترى شركتنا أن مسودة التعليمات بصيغتها الحالية تدعم وجود إطار تنظيمي لإنشاء وتشغيل نقاط تبادل الانترنت يستند خالله على قوى السوق في تقديم هذه الخدمة ويدلُّى من المتطلبات التنظيمية، حيث يتاح لمقدم الخدمة اختيار نموذج الاعمال، وتقاسم التكاليف مع الأعضاء، وضع سياسة التسعير، وسياسة الربط والشروط الفنية وفقاً لظروف السوق، فيما يتتفق مع مهام الهيئة في تحفيز المنافسة في قطاع الاتصالات.

### رابعاً - ملاحظات الجمعية الأردنية للمصدر المفتوح

- لا تتفق مع ملاحظات الجمعية على المواد التالية: (9/2)، و(16/2)، و(18/2)، و(24/2)، و(2/4) من ملاحظات الجمعية، حيث أن مقدم خدمة نقطة تبادل الانترنت والأعضاء فيها سيعملون على إنشاء وتشغيل شبكة وإدارة شبكة اتصالات عامة وفقاً لتعريفها الوارد في قانون الاتصالات، وتقييم خدمات الاتصالات، وهي وبالتالي أنشطة يتوجب ترخيصها بموجب المادة (20) من قانون الاتصالات.
- تتفق مع ملاحظة الجمعية بخصوص الغاء المادة (15/6)، حيث بأن المرخص له غير مخول وليس له أية مسؤولية على المحتوى المار على شبكته أو أي من الشبكات المرتبطة معه.
- تتفق مع ملاحظات الجمعية على المادة (2/7).
- تتفق مع ملاحظات الجمعية ومقرراتها بخصوص المادة (5/7).
- تتفق مع ملاحظات الجمعية ومقرراتها بخصوص المادة (6/7).
- تتفق مع ملاحظة الجمعية بخصوص المادة (10/7)، ونؤكِّد على ملاحظاتها السابقة بأنه لا يتضح لشركتنا الغالية من الزام مقدم الخدمة بقبول أية عضوية مباشرة إذا ارتأت الهيئة ذلك مناسباً، حيث أن وجود سياسة للعضوية يعتبر كافياً لتوضيح شروط العضوية ومتطلباتها ولضمان معالجة شفافة ومحاباة لكافة طلبات العضوية، إضافة إلى أن سياسة العضوية سيتم اعتمادها من قبل الهيئة وفقاً لما ورد في المادة (10/6) من مسودة التعليمات. عليه، نؤكِّد على ضرورة حذف هذه المادة.



هيئة تنمية الاتصالات

ج.م.د. شؤون المستفيدين والمرخصين

ج.م.د. شؤون المستفيدين والمرخصين

١٠٦٥٠ ش/١٧/٤

الرقم

التاريخ

٢٠٢٠/١٢/١٢ الموافق

السادة شركة /

الموضوع: الشركات اعتماد مسودة التعليمات الخاصة

بيان إنشاء وتشغيل نقاط تبادل الانترنت (IXP)

للتفصيل بالعلم بأن الهيئة نشرت الملاحظات الواردة من الشركات اعتماد مسودة التعليمات الخاصة بإنشاء وتشغيل نقاط تبادل الانترنت (IXP) على الموقع الالكتروني للهيئة ([www.trc.gov.jo](http://www.trc.gov.jo)).

وعليه، لإبداء آية ردود على الملاحظات الواردة أعلاه وإرسالها إلى الهيئة خطيا خلال ساعات الدوام الرسمي بصورة مطبوعة ومشفوعة بكتاب تغطية، على أن تحمل جميع الردود توقيع الجهة التي تقدمها، وذلك في موعد أقصاه ٢٠٢٠/١٢/٣١.

واقبلوا فائق الاحترام،

رئيس مجلس المفوضين  
الدكتور المهندس عازى الجبور

نسخة: مديرية شؤون المستفيدين والمرخصين.  
د. سليمان م.د/ مديرية شؤون المستفيدين والمرخصين.

ma